

## 135664 - كيف تتم مخاطبة الشركات الأجنبية حين مراسلاتها ، حيث لا يمكن بدؤها بالسلام ؟

### السؤال

قرأت في الإجابة على السؤال 131191 أنه يحرم مناداته الكافر بالألقاب الواردة في السؤال ، ولله الحمد نحن على قناعة تامة بتحريم التودد ومخاطبة الكافر بما ورد ، ولكننا نتعامل في مخاطباتنا في الرسائل المرسله للشركات الأجنبية بالعبارات المتعارف عليها في الخطابات الإنجليزية مثل ( Dear Sir ) أو ( Dear phil ) وما إلى ذلك مما أصبح متعارفا عليه فإذا كانت هذه الصيغة محرمة ، فما هي الصيغة غير المحرمة لمخاطبة غير المسلم ، وإذا كان المخاطب مجهول الديانة مثل لو أننا نخاطب شركة للمرة الأولى فكيف تكون الصيغة كتابة؟

### الإجابة المفصلة

الحمد لله.

روى مسلم (2167) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : ( لَا تَبَدَّؤُوا الْيَهُودَ وَلَا النَّصَارَى بِالسَّلَامِ ، فَإِذَا لَقِيتُمْ أَحَدَهُمْ فِي طَرِيقٍ فَاضْطَرُّوهُ إِلَى أَضْيَقِهِ ) .

وروى أبو داود (4977) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ( لَا تَقُولُوا لِلْمُنَافِقِ : سَيِّدٌ ؛ فَإِنَّهُ إِنْ يَكُ سَيِّدًا فَقَدْ أَسْخَطْتُمْ رَبَّكُمْ عَزَّ وَجَلَّ ) وصححه الألباني في " صحيح أبي داود " .

وفي حكم المنافق : الكفار واليهود والنصارى ومن لا يتدين بدين وأشباههم .

ولما راسل النبي صلى الله عليه وسلم هرقل وهو يدعو إلى الإسلام قال : ( سلام على من اتبع الهدى ) متفق عليه .

قال الحافظ : " فَإِنْ قِيلَ : كَيْفَ يُبَدَأُ الْكَافِرَ بِالسَّلَامِ ؟ فَالْجَوَابُ : أَنَّ الْمُفْسِّرِينَ قَالُوا : لَيْسَ الْمُرَادُ مِنْ هَذَا التَّحِيَّةَ ، إِنَّمَا مَعْنَاهُ سَلَّمَ مِنْ عَذَابِ اللَّهِ مَنْ أَسْلَمَ . وَلِهَذَا جَاءَ بَعْدَهُ أَنَّ الْعَذَابَ عَلَى مَنْ كَذَّبَ وَتَوَلَّى . وَكَذَا جَاءَ فِي بَقِيَّةِ هَذَا الْكِتَابِ " فَإِنْ تَوَلَّيْتَ فَإِنَّ عَلَيْكَ إِثْمَ الْأَرِسِيِّينَ " . فَمُحَصَّلُ الْجَوَابِ : أَنَّهُ لَمْ يُبَدَأِ الْكَافِرَ بِالسَّلَامِ قَصْدًا وَإِنْ كَانَ اللَّفْظُ يُشْعِرُ بِهِ ، لَكِنَّهُ لَمْ يَدْخُلْ فِي الْمُرَادِ لِأَنَّهُ لَيْسَ مِمَّنْ اتَّبَعَ الْهُدَى فَلَمْ يُسَلِّمْ عَلَيْهِ " انتهى .

وعلى هذا ؛ لا تجوز مخاطبة غير المسلم بمثل : ( Dear Sir ) لما تقدم في حديث أبي داود .

ويمكن مخاطبة هذه الشركات بمثل : المهندس مدير شركة كذا ، أو رئيس هيئة كذا ، أو المحاسب الفلاني ، أو الدكتور الفلاني ، ونحو ذلك .

وإذا كان المخاطب مجهول الملة والديانة فإنه يُتعامَل معه حال مخاطبته بغالب الظن : فإن غلب على الظن إسلامه شرع بدؤه  
بالسلام ، وإن غلب على الظن عدم إسلامه لم يبدأ بالسلام ولا بغيره مما فيه تعظيمه .

ويمكن الاعتماد في هذا على غالب أهل البلد الموجود فيه الشركة ، هل هم مسلمون أم لا .

والله أعلم .